الأمم المتحدة
A/79/7/Add.43
الجمعية العامة
Distr.: General
16 December 2024
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والسبعون

البند 139 من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025

التقديرات المنقحة الناجمة عن قرار الجمعية العامة 1/79 المعنون "ميثاق المستقبل"

التقرير الرابع والأربعون للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025

أولا - مقدمة ومعلومات أساسية

1 - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في صيغة مسبقة لتقرير الأمين العام المعنون "التقديرات المنقحة الناجمة عن قرار الجمعية العامة 1/79 المعنون 'ميثاق المستقبل' (A/79/583)". واجتمعت اللجنة أثناء نظرها في التقرير بممثلين عن الأمين العام قدّموا إليها معلومات وإيضاحات إضافية اختُتمت بردود خطية مؤرخة 5 كانون الأول/ديسمبر 2024.

اعتماد قرار الجمعية العامة 1/79

2 - في القرار 307/76 والمقرر 568/77، طلبت الجمعية العامة إلى رئيس الجمعية العامة أن يعيّن ميسِّريْن مشاركيْن في إطار العملية التحضيرية لمؤتمر القمة المعني بالمستقبل. وقد عيّن رئيس الجمعية العامة الميسِّرَين المشاركين خلال الدورة الثامنة والسبعين للجمعية. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه قد أُجريت مشاورات غير رسمية في عام 2024 بشأن المسودة الأولية والتنقيحات اللاحقة. وطلب الميسران المشاركان من الأمانة العامة تقديم بيان غير رسمي عما إذا كانت ستترتب على فقرات محددة آثار في الميزانية البرنامجية. وقدمت الأمانة العامة أيضاً مقترحات في 11 موجزاً سياساتيا صقلت الأفكار التي عُرضت لأول مرة في تقرير الأمين العام عن "خطتنا المشتركة" (A/75/982).

الرجاء إعادة استعمال الورق

3 - وعقب إجراء مشاورات مع الدول الأعضاء، قدم رئيس الجمعية العامة، في 20 أيلول/سبتمبر 2024، مشروع القرار A/79/L.2 إلى الجمعية. وفي اليوم التالي، أصدرت الأمانة العامة بيانا شفويا وعممته على الدول الأعضاء أفادت فيه بأنه ستترتب على مشروع القرار آثار في الموارد بموجب أحكام 10 فقرات من ميثاق المستقبل و 5 فقرات من التعاهد الرقمي العالمي وفقرة واحدة من إعلان الأجيال المقبلة (A/79/583، الفقرات 2 و 25 و 61). وأثناء مؤتمر القمة المعني بالمستقبل، اعتمدت الجمعية مشروعَ القرار A/79/L.2 بوصفه القرار 1/79 في 22 أيلول/سبتمبر 2024.

4 - ويتضمن القرار 1/79 "ميثاقَ المستقبل" الذي يتألف من خمسة فصول: (أ) التنمية المستدامة وتمويل التنمية؛ (ب) والسلام والأمن الدوليان؛ (ج) والعلم والتكنولوجيا والابتكار والتعاون الرقمي؛ (د) والشباب والأجيال المقبلة؛ (هـ) وإحداث تحوّل في الحوكمة العالمية. ويتضمن القرار أيضًا مرفقين بشأن "التعاهد الرقمي العالمي" و "إعلان الأجيال المقبلة".

التقديرات المنقحة

5 - يشير الأمين العام إلى أن الآثار المترتبة في الميزانية على القرار 1/79 في عام 2025، ستبلغ 8 474 000 دولار، بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، بما في ذلك مبلغ قدره 5 183 600 دولار لدعم الولايات الواردة في ميثاق المستقبل، ومبلغ قدره 3 290 400 دولار يتعلق بالتعاهد الرقمي العالمي (المرجع نفسه، الموجز).

6 - وفيما يتعلق بالآثار المترتبة في الميزانية حسب الباب، يشير الأمين العام إلى أن المبلغ الإجمالي البالغ 8 474 000 دولار (بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) يشمل ما يلي: مبلغ قدره 2 691 700 دولار في إطار الباب 1، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما؛ ومبلغ قدره 142 800 دولار في إطار الباب 2، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات؛ ومبلغ قدره 3 447 800 دولار في إطار الباب 3، الشؤون السياسية؛ ومبلغ قدره 90 000 دولار في إطار الباب 4، نزع السلاح؛ ومبلغ قدره 858 300 دولار في إطار الباب 9، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية؛ ومبلغ قدره 781 900 دولار في إطار الباب 12، التجارة والتنمية؛ ومبلغ قدره 453 900 دولار، في إطار الباب 29 باء، إدارة الدعم العملياتي؛ ومبلغ قدره 7 600 دولار في إطار الباب 29 هاء، الإدارة، جنيف (المرجع نفسه).

7 - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن التقديرات المنقحة تغطي الاحتياجات الفورية اللازمة لتنفيذ القرار 1/79 في عامي 2025 و 2026 بقدر ما تسمح به معرفة الاحتياجات حتى 5 كانون الأول/ديسمبر 2024. وقد يتعين توفير موارد إضافية لعام 2026 وللسنوات اللاحقة، وهي ستُعرض في الميزانيات البرنامجية المقترحة لكي تنظر فيها الجمعية العامة في السنوات المعنيّة.

ثانيا - الأثر المترتب في الميزانية الناشئ عن ميثاق المستقبل

8 - يشير الأمين العام إلى أنه عملا بالفقرات 34 (ج) و 37 (و) و 41 (ج) و 42 (ب) و 57 (أ) و 74 (أ) و 76 و 78 (ب) و 81 (أ) و (ب) و 83 (هـ) من القرار 1/79، اتخذت الجمعية العامة قرارات تتطلب رصد موارد إضافية في إطار أبواب متنوعة من الميزانية بمبلغ إجمالي قدره 5 631 200 دولار لعام 2025 قبل إعادة تقدير التكاليف، بما في ذلك مبلغ قدره 447 600 دولار للاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين (6 661 300 دولار لعام 2026) (المرجع نفسه، الفقرات 2-12، والجدول 1).

ألف - إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام (الباب 3)

لمحة عامة وتبرير الوظائف

9 - سيتطلب تنفيذ الولايات الواردة في الفقرات 37 (و) و 41 (ج) و 42 (ب) من القرار 1/79، مبلغا قدره 800 447 3 دولار لعام 2025 (800 071 5 دولار لعام 2026) في إطار الباب 3، الشؤون السياسية (المرجع نفسه، الفقرة 5 والجدولان 1 و 3).

10 - وفيما يتعلق بالأساس العام للاحتياجات، أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن الدول الأعضاء أعربت في ميثاق المستقبل عن قلقها إزاء التهديدات المتزايدة والمتنوعة للسلام والأمن الدوليين، وقررت تكثيف استخدام الدبلوماسية والوساطة لتخفيف حدة التوترات في الحالات التي قد تشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين، من خلال الجهود الدبلوماسية المبكرة وغيرها. وعلاوة على ذلك، يحث ميثاقُ المستقبل الأمينَ العام على استخدام مساعيه الحميدة بشكل حثيث لقيادة ودعم الوساطة والدبلوماسية الوقائية وعلى كفالة أن تكون الأمم المتحدة مجهزة تجهيزا كافيا لذلك. وإضافة إلى ذلك، قررت الدول الأعضاء دعم دور المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال الدبلوماسية والوساطة وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية، وتعزيز التنسيق والتعاون بين هذه المنظمات والأمم المتحدة في ذلك الصدد (قرار الجمعية العامة 1/79، الفقرات 32 و 37 (هـ) و 37 (و) و 37 (ز)). ووفقًا للمعلومات المقدمة، يتضح من صياغة الميثاق أن الدول الأعضاء تتوقع زيادة هذا العمل.

11 - **وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي النظر إلى طلب تكثيف استخدام المساعي الحميدة والوساطة والدبلوماسية الوقائية وتعزيز التنسيق والتعاون بين المنظمات الإقليمية والأمم المتحدة في تلك المجالات، أيضا في السياق الأوسع نطاقا لإعادة ترتيب أولويات ولايات الأمم المتحدة، مع مراعاة الاستعراضات المقبلة لعمليات السلام وهيكل بناء السلام على وجه الخصوص (انظر قرار الجمعية العامة 201/75، الفقرة 5، وقرار مجلس الأمن 2558 (2020)، الفقرة 5، وقرار الجمعية العامة 1/79، الفقرة 42 (ب)). وعلاوة على ذلك، ترى اللجنة أنه نظرا لأهمية الشراكات المستقبلية بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية في مجالي الوساطة والدبلوماسية الوقائية، ينبغي تعريف تلك الشراكات بدقة أكبر وينبغي تقديم معلومات مفصلة عن الموارد اللازمة لها، بما في ذلك عن القدرات المتاحة، في مشروع الميزانية البرنامجية المقبلة.**

12 - **ونظرا إلى ما ورد أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية باتباع نهج تدريجي إزاء زيادة الموارد المخصصة لمنع نشوب النزاعات، على أن تتم تغطية الاحتياجات الأكثر إلحاحا من خلال التقديرات المنقحة لعام 2025، في حين سيُنظر في الاحتياجات الإضافية في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2026، بعد عملية إعادة ترتيب الأولويات وإجراء تقييم شامل للموارد المطلوبة لكفالة أن تكون الأمم المتحدة مجهزة تجهيزا كافيا لذلك. ومن شأن هذا النهج أن يسمح للجنة البرنامج والتنسيق بتقييم المنجزات المستهدفة المرتبطة بالموارد المقترحة.**

الموارد المتصلة بالوظائف

1 - الموارد المقترحة

13 - ستغطي الموارد المتصلة بالوظائف البالغة 300 479 2 دولار المقترحة لعام 2025 (200 524 4 دولار لعام 2026)، إنشاء 22 وظيفة (3 ف-5، و 13 ف-4، و 2 ف-3، و 1 ف-2/1،

و 3 من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لتعزيز قدرات الوساطة وقدرات الدبلوماسية الوقائية في إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، على النحو التالي (انظر أيضا A/79/583، الفقرة 16، والمرفق الثالث):

(أ) البرنامج الفرعي 1، منع نشوب النزاعات وإدارتها وتسويتها:

'1' شعبة السياسات والوساطة:

أ - مهام تخطيط السياسات: ست وظائف (4 موظفين للشؤون السياسية (ف-4)، وموظف للشؤون السياسية (ف-3)، ومساعد لإدارة البرامج (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))؛

ب - مهام دعم الوساطة: أربع وظائف (كبير الموظفين للشؤون السياسية (ف-5)، وموظف للشؤون السياسية (ف-3)، وموظف معاون للشؤون السياسية (ف-2)، ومساعد لإدارة البرامج (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)))؛

ج - المهام المتعلقة بالشؤون الجنسانية والسلام والأمن: وظيفة واحدة (موظف للشؤون السياسية (ف-4))؛

'2' الهيكل السياسي - التنفيذي الإقليمي:

أ - كبير الموظفين للشؤون السياسية (ف-5) في أديس أبابا، للقيام أساسا بالاتصال مع مفوضية الاتحاد الأفريقي ودعمها بشأن المسائل المتعلقة بالوساطة والدبلوماسية الوقائية؛

ب - كبير الموظفين للشؤون السياسية (ف-5) في جاكرتا، للقيام أساسا بالاتصال مع أمانة رابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن المسائل المتعلقة بالوساطة والدبلوماسية الوقائية؛

ج - موظف للشؤون السياسية (ف-4) في بروكسل، للمشاركة أساسا في الاتصال مع مؤسسات الاتحاد الأوروبي بشأن المسائل المتعلقة بالوساطة والدبلوماسية الوقائية؛

د - أربع وظائف لموظفين للشؤون السياسية (ف-4) في نيويورك، منهم موظف واحد في شعبة أوروبا ووسط آسيا، واثنان في شعبة الشرق الأوسط، وواحد في شعبة غرب أفريقيا؛

(ب) البرنامج الفرعي 6، مكتب دعم بناء السلام:

أ - موظف للشؤون السياسية (ف-4) للقيام أساسا بدعم التفاعل على نطاق المنظومة مع البنك الدولي والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية الأخرى بشأن الشراكات في مسائل الدبلوماسية الوقائية؛

ب - موظف للشؤون السياسية (ف-4) للقيام أساسا بتوفير موارد مخصصة لتطوير مختلف النُّهُج الرامية للنهوض بمشاركة الشباب واضطلاعهم بدور فاعل في

جهود الوساطة والدبلوماسية الوقائية ولتعزيز التقدم المحرز نحو تنفيذ الخطة المتعلقة بالشباب والسلام والأمن؛

(ج) الدعم البرنامجي: موظف للموارد البشرية (ف-4)، ومساعد للموارد البشرية/شريك موارد بشرية (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لضمان فعالية الدعم الإداري المقدّم.

2 - شعبة السياسات والوساطة

14 - فيما يتعلق بالموارد المتاحة، يتضح من المعلومات المقدّمة أن الملاك الوظيفي في شعبة السياسات والوساطة يتألف من 24 وظيفة ثابتة و 12 وظيفة مؤقتة (المرجع نفسه، المرفق الأول). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الموارد المخصصة للوساطة والدبلوماسية الوقائية تشمل أيضا ما يلي:

(أ) موارد الوساطة الميدانية: عادة ما يكون لدى البعثات السياسية الخاصة، بما في ذلك المبعوثون الخاصون والمكاتب الإقليمية والبعثات القطرية، قسمٌ صغير للشؤون السياسية، يعمل فيه موظفون للشؤون السياسية يقدّمون المشورة لرئيس البعثة بشأن الجوانب السياسية للولاية، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، بشأن الأنشطة المتعلقة بالدبلوماسية الوقائية والوساطة؛

(ب) فريق كبار مستشاري الوساطة الاحتياطي: بالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، تدير إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام الفريقَ الاحتياطي باعتباره قدرة تكميلية لدعم الوساطة. وأُبلغت اللجنة أيضًا بأنه في المتوسط يجري إيفاد أعضاء شعبة السياسات والوساطة والفريق الاحتياطي، في السنة، أثناء أكثر من 100 مناسبة إلى سياقات قطرية يتراوح عددها بين 25 و 30 سياقًا. وفي عام 2023، أجريت 131 عملية نشر للفريق الاحتياطي، و 21 عملية نشر قام بها خبراء من موظفي الإدارة، ليبلغ مجموع عمليات النشر لدعم الوساطة 152 عملية في 28 بلدا. وخلال عام 2024، تم استلام مبلغ يناهز 3,25 ملايين دولار من التبرعات للقيام بأنشطة في مجال الوساطة والدبلوماسية الوقائية، بما في ذلك لتمويل الفريق الاحتياطي.

15 - ويمكن النظر في الوظائف المقترحة على ضوء الوظائف الحالية التي تعنى بكل مهمة من مهام شعبة السياسات والوساطة، وهي كما يلي:

(أ) تخطيط السياسات: تضطلع بهذه المهام خمس وظائف مموّلة من الميزانية العادية (1 ف-5، و 2 ف-4، و 1 ف-3، و 1 من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)). ويقترح تعزيز مهام تخطيط السياسات بإنشاء ست وظائف (4 ف-4، و 1 ف-3، و 1 من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) (المرجع نفسه، الفقرة 16 (أ) '3'). **ونظرا إلى الموارد المتاحة والحاجة إلى تحديد الاحتياجات الإجمالية في سياق الاستعراضات والتقييمات المقبلة (انظر الفقرتين 10 و 11 أعلاه)، ترى اللجنة الاستشارية أن إنشاء وظيفتين لموظفَين للشؤون السياسية (ف-4 و ف-3) سيكفي لأداء المهام الإضافية المتعلقة بتخطيط السياسات في هذه المرحلة. ولذلك، توصي اللجنة بعدم الموافقة على اقتراح إنشاء ثلاث وظائف لموظفين للشؤون السياسية (ف-4) ووظيفة واحدة لمساعد لإدارة البرامج (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))؛**

(ب) دعم الوساطة: تضطلع بهذه المهام ثماني وظائف مموَّلة من الميزانية العادية (1 ف-5، و 3 ف-4، و 1 ف-3، و 1 ف-2، و 2 من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)). ويُقترح تعزيز مهام دعم

الوساطة في الشعبة بإنشاء أربع وظائف (ف-5، و ف-3، و ف-2، ووظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) (المرجع نفسه، الفقرة 16 (أ) '4'). **ونظرا إلى الموارد المتاحة والحاجة إلى تقييم الاحتياجات الإجمالية بشكل أفضل في سياق الاستعراضات والتقييمات المقبلة (انظر الفقرتين 10 و 11 أعلاه)، ترى اللجنة الاستشارية أن إنشاء وظيفة واحدة لكبير الموظفين للشؤون السياسية (ف-5) ووظيفة واحدة لموظف للشؤون السياسية (ف-3) سيكفي لأداء المهام الإضافية المتعلقة بدعم الوساطة في هذه المرحلة. ولذلك، توصي اللجنة بعدم الموافقة على اقتراح إنشاء وظيفة واحدة لموظف معاون للشؤون السياسية (ف-2)، ووظيفة واحدة لمساعد لإدارة البرامج (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))؛**

(ج) الشؤون الجنسانية والسلام والأمن: تضطلع بهذه المهام وظيفتان من الفئة الفنية مموّلتان من الميزانية العادية (ف-5 و ف-4). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن وظيفتين مؤقتتين مموَّلتين من موارد خارجة عن الميزانية (ف-4 و ف-3) متفرغتان أيضا لأداء تلك المهام. ويقترح إنشاء وظيفة موظف للشؤون السياسية (ف-4) لدعم هذه المهام (المرجع نفسه، الفقرة 16 (أ) '5'). **ونظرا إلى الموارد المتاحة، بما فيها تلك التي تتيحها هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، والحاجة إلى تقييم الاحتياجات الإجمالية بشكل أفضل في سياق الاستعراضات والتقييمات المقبلة (انظر الفقرتين 10 و 11 أعلاه)، ترى اللجنة الاستشارية أن الموارد المتاحة تكفي لأداء المهام المتعلقة بالشؤون الجنسانية والسلام والأمن في هذه المرحلة. ولذلك، توصي اللجنة بعدم الموافقة على اقتراح إنشاء وظيفة موظف للشؤون السياسية (ف-4).**

3 - الهيكل السياسي - التنفيذي الإقليمي

16 - يشير الأمين العام إلى أنه من المتوقع أن يستمر نمو دور المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال الدبلوماسية الوقائية والوساطة، وإلى أن الأمم المتحدة قد استثمرت لسنوات عديدة في تعزيز الشراكات مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية (المرجع نفسه، الفقرة 16 (أ) '6'). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الموارد من الموظفين للاتصال بالمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية تتضمن الوظائف من الفئة الفنية التالية: (أ) وظائف مموّلة من الميزانية العادية: 1 ف-5 لدى جامعة الدول العربية في القاهرة؛ (ب) ووظائف مؤقتة ممولة من موارد خارجة عن الميزانية: 1 ف-5 لدى مكتب الاتصال في الجنوب الأفريقي في غابورون، وهو يتواصل أيضا مع الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي؛ و 1 ف-5 لدى منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في فيينا؛ و 1 ف-4 لدى منظمة شنغهاي للتعاون في بيجين؛ و 1 ف-4 لدى الاتحاد الأوروبي في بروكسل.

17 - ويُقترح إنشاء وظيفة واحدة لكبير الموظفين للشؤون السياسية (ف-5) في أديس أبابا للاتصال مع مفوضية الاتحاد الأفريقي ودعمها في المسائل المتعلقة بالوساطة والدبلوماسية الوقائية ولصياغة الاستراتيجيات السياسية لتحديد شكل الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة للاتحاد الأفريقي في مجالات الإنذار المبكر والوقاية ودعم عمليات السلام (المرجع نفسه، الفقرة 16 (أ) '7' أ). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الملاك الوظيفي في مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي يتألف من 58 وظيفة ثابتة ومؤقتة لعام 2024 (انظر A/79/6 (Sect. 3)، الجدول 3-68). **ونظرا إلى الموارد من الموظفين المتاحة حاليا في مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي، توصي اللجنة الاستشارية بعدم الموافقة على اقتراح إنشاء**

وظيفة واحدة لكبير الموظفين للشؤون السياسية (ف-5) في أديس أبابا. وتتطلع اللجنة إلى التقييم المستقل الذي سيخضع له مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي.

18 - ويُقترح إنشاء وظيفة واحدة لموظف للشؤون السياسية (ف-4) في بروكسل، لإقامة اتصالات مستمرة مع مؤسسات الاتحاد الأوروبي بشأن المسائل المتعلقة بالوساطة والدبلوماسية الوقائية ولصياغة الاستراتيجيات السياسية لتحديد مجالات التعاون بين الأمم المتحدة ومؤسسات الاتحاد الأوروبي في مجالات الإنذار المبكر والوقاية ودعم عمليات السلام (المرجع نفسه، الفقرة 16 (أ) '7' ج). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الوظيفة المؤقتة لموظف الشؤون السياسية (ف-4) مشغولة بالفعل في بروكسل وبأن شاغلها مكلّف بتحليل الاتجاهات السياسية والأمنية في الاتحاد الأوروبي. **ونظرا إلى الموارد المتاحة، توصي اللجنة الاستشارية بعدم الموافقة على اقتراح إنشاء وظيفة موظف للشؤون السياسية (ف-4) في بروكسل في هذه المرحلة.**

19 - ويُقترح أيضا إنشاء وظيفة واحدة لموظف للشؤون السياسية (ف-4) في نيويورك لإجراء بحوث وتحليلات متعمقة وصياغة استراتيجيات بشأن الجوانب المواضيعية الحاسمة المتعلقة بالنزاع في أوكرانيا (المرجع نفسه، الفقرة 16 (أ) '8'، والمرفق الثالث). وأُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن شعبة أوروبا ووسط آسيا هي التي تعنى بملف أوكرانيا في إطار الهيكل الإقليمي المشترك بين إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام. وفي الوقت الحالي، توجد وظيفة يشغلها موظف للشؤون السياسية (ف-4) مكرَّسة للتعامل اليومي مع الملفات المتعلقة بالاتحاد الروسي وأوكرانيا ضمن فريق أوروبا الشرقية الذي يعمل تحت إشراف كبير الموظفين للشؤون السياسية (ف-5). **ونظرا إلى الموارد المتاحة، لم تقتنع اللجنة الاستشارية بالحاجة إلى الموارد البشرية الإضافية في هذه المرحلة. ولذلك، توصي اللجنة بعدم الموافقة على اقتراح إنشاء وظيفة موظف للشؤون السياسية (ف-4) في شعبة أوروبا ووسط آسيا.**

20 - ويُقترح كذلك إنشاء وظيفتَين لموظفَين للشؤون السياسية (ف-4) في شعبة الشرق الأوسط في نيويورك، من بينهما وظيفة واحدة لتطوير مناهج مبتكرة ومبادرات محددة الهدف تستجيب للديناميات الإقليمية المعقدة وتعزز التماسك الإقليمي في السياق الإقليمي الأوسع للشرق الأوسط من خلال تحليلات شاملة وعالية الجودة (المرجع نفسه، الفقرة 16 (أ) '9'، والمرفق الثالث). **وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن شعبة الشرق الأوسط تضم 13 وظيفة ممولة من الميزانية العادية في إطار الباب 3، ووظيفة واحدة ممولة من الميزانية العادية في إطار الباب 5، و 7 وظائف ممولة من حساب الدعم في إطار الباب 5، و 14 وظيفة مؤقتة ممولة من موارد خارجة عن الميزانية في إطار الباب 3 (انظر A/79/583، المرفق الأول)، وترى أنه يمكن أداء المهام المذكورة أعلاه في حدود الموارد المتاحة. ولذلك، توصي اللجنة بعدم الموافقة على اقتراح إنشاء وظيفة موظف للشؤون السياسية (ف-4) في شعبة الشرق الأوسط.**

21 - ويُقترح إنشاء وظيفة واحدة لموظف للشؤون السياسية (ف-4) في شعبة غرب أفريقيا في نيويورك لمتابعة اجتماعات وقرارات مجلس الأمن والهيئات الحكومية الدولية الأخرى ذات الصلة بمالي، وللمشاركة في بعثات تقصي الحقائق أو التخطيط أو الدبلوماسية الوقائية أو صنع السلام التي تتوجّه إلى مالي والمنطقة (المرجع نفسه، الفقرة 16 (أ) '10'، والمرفق الثالث). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأنه بعد إغلاق بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، ورثت إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام المسؤولية المتعلقة بمالي من إدارة عمليات السلام، مما اقتضى وجود موظف مسؤول عن قطاع متفرغ لإدارة هذا الملف المعقّد. ويتألف الملاك الوظيفي لشعبة غرب أفريقيا من 16 وظيفة ممولة

من الميزانية العادية في إطار الباب 3، ووظيفة واحدة ممولة من حساب الدعم في إطار الباب 5، ووظيفة مؤقتة واحدة ممولة من موارد خارجة عن الميزانية في إطار الباب 3 (انظر المرجع نفسه، المرفق الأول). وأُبلغت اللجنة أيضا بأنه تم تبرير إنشاء خمس وظائف جديدة من الفئة الفنية في مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا ومنطقة الساحل في داكار، على وجه التحديد، لتزويد المكتب بالقدرات الإضافية اللازمة لمعالجة أثر خفض قوام البعثة ولتولي المسؤوليات التي كانت البعثة تتحملها سابقا، ولا سيما فيما يتعلق بمنع نشوب النزاعات الإقليمية والتفاعل السياسي. **ونظرا إلى الموارد المتاحة، توصي اللجنة الاستشارية بعدم الموافقة على اقتراح إنشاء وظيفة موظف للشؤون السياسية (ف-4) في شعبة غرب أفريقيا.**

4 - مكتب دعم بناء السلام

22 - يُقترَح إنشاء وظيفة لموظف للشؤون السياسية (ف-4) في مكتب دعم بناء السلام لتوفير موارد مخصصة لتطوير مختلف النُّهُج الرامية للنهوض بمشاركة الشباب واضطلاعهم بدور فاعل في جهود الوساطة والدبلوماسية الوقائية، ولتعزيز التقدم المحرز نحو تنفيذ الخطة المتعلقة بالشباب والسلام والأمن (المرجع نفسه، الفقرة 16 (ب) '2'، والمرفق الثالث).

23 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه في عام 2023، أنشئ مكتب الأمم المتحدة للشباب في الأمانة العامة وكان ملاكه الوظيفي يتألف من 16 وظيفة ممولة من الميزانية العادية (1 أمين عام مساعد، و 1 مد-1، و 2 ف-5، و 5 ف-3، و 6 ف-2، و 1 من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) (انظر A/78/949، الفقرة 10). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأنه في حين يركز مكتب الأمم المتحدة للشباب بشكل عام على تنمية قدرات الشباب وتمكينهم ومشاركتهم في مختلف القطاعات، فإن الموارد المقترحة لشؤون الشباب في إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام (وظيفة واحدة لموظف للشؤون السياسية (ف-4)، ووظيفة واحدة ممولة من المساعدة المؤقتة العامة لموظف للشؤون السياسية (ف-4) لمدة 24 شهرا، ووظيفة واحدة لخبير استشاري رئيسي ووظيفة واحدة لخبير استشاري مبتدئ) ستركز على الأنشطة المتعلقة تحديدا ببناء السلام أو منع نشوب النزاعات أو المبادرات المتصلة بمجلس الأمن. وتلاحظ اللجنة أيضا أن مكتب دعم بناء السلام يضم 17 وظيفة ممولة من الميزانية العادية و 10 وظائف مؤقتة ممولة من موارد خارجة عن الميزانية (انظر المرجع نفسه، المرفق الأول). **ونظرا إلى الموارد المتاحة والمقترحة، ترى اللجنة الاستشارية أنه يمكن استيعاب أنشطة الوظيفة المقترحة المكرّسة لشؤون الشباب في حدود الموارد المتاحة، ولهذا توصي بعدم إنشاء وظيفة موظف للشؤون السياسية (ف-4) في مكتب دعم بناء السلام. وتأمل اللجنة أن يتم التمييز بوضوح بين القيادة السياساتية للمكتب ولمكتب مبعوثة الأمين العام المعنية بالشباب، نظرا لمجالات خبرة كل منهما، فيما يتعلق بإعداد الدراسة المرحلية المستقلة الثانية عن مساهمة الشباب الإيجابية في عمليات السلام وحل النزاعات (انظر القرار 1/79، الفقرة 41 (ج)). وينبغي تخصيص الموارد غير المتصلة بالوظائف ذات الصلة بناء على ذلك.**

5 - الدعم البرنامجي

24 - يقترح إنشاء وظيفة واحدة لموظف موارد بشرية (ف-4) ووظيفة واحدة لمساعد للموارد بشرية/شريك موارد بشرية (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لتعزيز قدرة المكتب التنفيذي المشترك بين إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام نظرا إلى اقتراح إنشاء 20 وظيفة فنية في إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام. **ونظرا إلى أن اللجنة الاستشارية أوصت بعدم الموافقة على اقتراح إنشاء 13 وظيفة**

في الجزء الفني من إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام (انظر الفقرات 14-20 أعلاه)، ترى اللجنة أنه يمكن استيعاب الموارد البشرية الإضافية اللازمة لاستقدام وإدارة شؤون 7 وظائف جديدة في حدود الموارد المتاحة. ولذلك، توصي اللجنة بعدم الموافقة على اقتراح إنشاء وظيفة واحدة لموظف للشؤون السياسية (ف-4) ووظيفة واحدة لمساعد لإدارة البرامج (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) للدعم البرنامجي.

25 - **وتوصي اللجنة الاستشارية، رهنا بتوصياتها الواردة في الفقرات 15 إلى 24 أعلاه، بالموافقة على الموارد المتصلة بالوظائف المقترحة. وينبغي تعديل الموارد غير المتصلة بالوظائف ذات الصلة بناء على ذلك (انظر الفقرة 27 أدناه).**

26 - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن 29 وظيفة ظلت شاغرة في إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام حتى 31 تشرين الأول/أكتوبر 2024. **وتشجع اللجنة الاستشارية إدارةَ الشؤون السياسية وبناء السلام على ملء الوظائف الشاغرة في أقرب وقت ممكن.**

الموارد غير المتصلة بالوظائف

27 - عملا بالفقرتين 37 (و) و 41 (ج) من القرار 1/79، يُقترح رصد موارد غير متصلة بالوظائف قدرها 500 968 دولار لعام 2025 (600 547 دولار لعام 2026) في إطار الباب 3، وعلى النحو التالي (A/79/583، الفقرة 17):

(أ) تكاليف الموظفين الأخرى: مبلغ قدره 600 227 دولار لإنشاء وظيفة واحدة مموّلة من المساعدة المؤقتة العامة لموظف للشؤون السياسية (ف-4) لمدة 24 شهرا (2025-2026) لإجراء الدراسة المرحلية المستقلة الثانية عن مساهمة الشباب الإيجابية في عمليات السلام وحل النزاعات؛

(ب) الخبراء الاستشاريون: مبلغ قدره 000 153 دولار، يتألف من: '1' مبلغ قدره 800 101 دولار لتغطية تكاليف خبير استشاري رئيسي لمدة مجموعها 11 شهراً مقسّمة بالتساوي بين عامي 2025 و 2026، وخبير استشاري مبتدئ لمدة مجموعها 12 شهراً مقسمة بالتساوي بين عامي 2025 و 2026، لإعداد الدراسة المرحلية المستقلة الثانية عن مساهمة الشباب الإيجابية في عمليات السلام وحل النزاعات؛ '2' وموارد غير متكررة لسفر خبيرين استشاريين في 5 رحلات كل منها لشخصين (200 51 دولار)، لإجراء مشاورات إقليمية في خمس مناطق، ورحلة واحدة لشخص واحد إلى نيويورك لعرض الدراسة المرحلية المستقلة الثانية؛

(ج) سفر الموظفين: مبلغ قدره 300 163 دولار لتكاليف السفر المتصل بإجراء مشاورات مع المسؤولين وإجراء مشاورات بشأن عمليات الوساطة وعقد اجتماعات مع المنظمات الإقليمية. **وتشجع اللجنةُ الاستشارية إدارةَ الشؤون السياسية وبناء السلام على تكثيف استخدام وسائل الاتصال الافتراضية بهدف تقليل نفقات السفر الشخصي إلى أدنى حد، ونظرا إلى أنها أوصت بعدم الموافقة على اقتراح إنشاء 13 وظيفة فنية (انظر الفقرات 15-24 أعلاه)، توصي بإجراء تخفيض إضافي بنسبة 20 في المائة (700 32 دولار) في الموارد المقترحة لسفر الموظفين؛**

(د) الخدمات التعاقدية: مبلغ قدره 800 111 دولار، يتألف من: '1' موارد غير متكررة لتغطية تكاليف تحسين المنصة الرقمية الحالية باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي ومعالجة اللغات الطبيعية لتعزيز قدرة الأمم المتحدة على إجراء حوار شامل للجميع في إطار دعم إجراء الدراسة المرحلية

المستقلة الثانية عن مساهمة الشباب الإيجابية في عمليات السلام وحل النزاعات (000 50 دولار)؛ ’2‘ وموارد غير متكررة قدرها 000 25 دولار لتغطية نفقات المؤتمرات اللازمة لعقد خمس مشاورات إقليمية للدراسة المرحلية المستقلة الثانية؛ ’3‘ ومبلغ قدره 800 36 دولار لتغطية تكاليف خدمات تجهيز البيانات، بما في ذلك تكلفة الدعم المقدم مركزيا لمعدات التشغيل الآلي للمكاتب من قبل مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بموجب اتفاق مستوى خدمات. **وتشجع اللجنة الاستشارية إدارةَ الشؤون السياسية وبناء السلام على استخدام الموارد الداخلية قدر الإمكان، بما في ذلك في مجال مساهمة الشباب في عمليات السلام، وتوصي بإجراء تخفيض إضافي بنسبة 20 في المائة (400 22 دولار) في الموارد المقترحة للخدمات التعاقدية؛**

(هـ) المنح والمساهمات: مبلغ قدره 400 248 دولار لتغطية احتياجات غير متكررة لسفر 50 مشاركاً لإجراء مشاورات إقليمية في خمس مناطق من أجل الدراسة المرحلية المستقلة الثانية عن مساهمة الشباب الإيجابية في عمليات السلام وحل النزاعات؛

(و) طُلبت موارد أيضا تحت بنود مصروفات التشغيل العامة (900 6 دولار)، واللوازم والمواد (600 4 دولار)، والأثاث والمعدات (900 52 دولار)، بما في ذلك مبلغ قدره 300 46 دولار لتغطية احتياجات غير متكررة تحت بند الأثاث والمعدات.

28 - **وتوصي اللجنة الاستشارية، رهناً بتوصياتها الواردة في الفقرتين 25 و 27 أعلاه، بالموافقة على الموارد غير المتصلة بالوظائف المقترحة في إطار الباب 3.**

باء - إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (الباب 9)

29 - عملا بالفقرات 57 (أ) و 76 و 78 (ب) و 81 (أ) و 83 (هـ) من القرار 1/79، يُقترح رصد موارد غير متصلة بالوظائف قدرها 300 858 دولار لعام 2025 (500 572 دولار لعام 2026) في إطار الباب 9، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، على النحو التالي (A/79/583، الفقرة 19):

(أ) تكاليف الموظفين الأخرى: مبلغ قدره 300 600 دولار لإنشاء وظائف المساعدة المؤقتة العامة التالية:

’1‘ وظيفة واحدة لموظف تنمية مستدامة (ف-3) لمدة أربعة أشهر لوضع آلية رصد وقياس لما يُحرز من تقدم على الصعيد العالمي لسد الفجوة العلمية والتكنولوجية تمشيا مع الطلب الوارد في الفقرة 57 (أ) من القرار 1/79؛

’2‘ وظيفة واحدة لأمين تنفيذي (ف-5) لمدة تسعة أشهر لإدارة ودعم عمل فريق الخبراء الرفيع المستوى الذي سيتم إنشاؤه، والذي سيُكلَّف بوضع توصيات بشأن مؤشرات التنمية المستدامة المملوكة للبلدان والقابلة للتطبيق عالميا والتي تكون مكمّلة للناتج المحلي الإجمالي وتتجاوزه؛

’3‘ وظيفة واحدة لموظف إدارة برامج (ف-3) لمدة تسعة أشهر لدعم عمل فريق الخبراء الرفيع المستوى؛

‘4’ وظيفة واحدة لموظف للشؤون الاقتصادية (ف-3) لمدة تسعة أشهر لدعم جميع جوانب التحضير لمؤتمر القمة الذي يعقد كل سنتين على مستوى رؤساء الدول والحكومات لتعزيز الروابط القائمة وإقامة روابط وتنسيق أكثر انتظاما بين الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية، على النحو المطلوب في الفقرتين 76 و 78 (ب) من القرار 1/79. **ونظرا إلى أن مؤتمر القمة سيُعقَد مرة كل سنتين، وإلى أن إنشاء وظيفة موظف للشؤون السياسية (ف-4) قد اقتُرح لدعم التفاعل على نطاق المنظومة مع البنك الدولي والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية الأخرى بشأن الشراكات في مسائل الدبلوماسية الوقائية (A/79/583، الفقرة 16 (ب) ’1’)، ترى اللجنة الاستشارية أنه يمكن أداء المهام المتصلة بالتحضير لمؤتمر القمة الذي يعقد كل سنتين باستخدام الموارد المتاحة. ولذلك، توصي اللجنة بعدم الموافقة على اقتراح إنشاء الوظيفة الممولة من المساعدة المؤقتة العامة لموظف الشؤون الاقتصادية (ف-3) لمدة تسعة أشهر؛**

(ب) الخبراء الاستشاريون: احتياجات قدرها 000 110 دولار (غير متكررة) لدعم عمل فريق الخبراء الرفيع المستوى على النحو المطلوب في الفقرتين 81 (أ) و 83 (هـ) من القرار 1/79. **وتشجع اللجنةُ الاستشارية إدارةَ الشؤون الاقتصادية والاجتماعية على استخدام الموارد الداخلية قدر الإمكان، ولا سيما فيما يتعلق بالمهمة الأساسية المتمثلة في دعم أفرقة الخبراء، وتوصي بإجراء تخفيض بنسبة 20 في المائة (000 22 دولار) في الموارد المقترحة للخبراء الاستشاريين؛**

(ج) الخبراء: احتياجات قدرها 100 133 دولار (غير متكررة) لسفر 15 عضوا من أعضاء فريق الخبراء الرفيع المستوى لحضور دورتين في عام 2025، على النحو المطلوب في الفقرة 81 (أ) من القرار 1/79؛

(د) سفر الموظفين: احتياجات قدرها 900 9 دولار لسفر موظفين اثنين لدعم اجتماع فريق الخبراء الرفيع المستوى في جنيف؛

(هـ) مصروفات التشغيل العامة: احتياجات قدرها 000 5 دولار (غير متكررة) لتغطية مختلف التكاليف المتصلة باجتماعَي فريق الخبراء الرفيع المستوى في نيويورك وجنيف في عام 2025، على النحو المطلوب في الفقرة 81 (أ) من القرار 1/79.

30 - **وتوصي اللجنة الاستشارية، رهناً بتوصياتها الواردة في الفقرة 29 أعلاه، بالموافقة على الموارد غير المتصلة بالوظائف المقترحة في إطار الباب 9.**

جيم - مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الباب 12)

31 - عملا بالفقرات 76 و 78 (ب) و 81 (أ) من القرار 1/79، يُقترح رصد موارد غير متصلة بالوظائف قدرها 200 385 دولار لعام 2025 (900 295 دولار لعام 2026) في إطار الباب 12، التجارة والتنمية، وذلك على النحو التالي (A/79/583، الفقرة 20):

(أ) تكاليف الموظفين الأخرى: 200 367 دولار لإنشاء وظيفتين مموّلتين من المساعدة المؤقتة العامة، وظيفة واحدة لموظف للشؤون الاقتصادية (ف-4) لمدة تسعة أشهر لتقديم الدعم، بالتنسيق

مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، لجميع الجوانب المتصلة بالتحضير لمؤتمر القمة الذي يعقد كل سنتين؛ ووظيفة واحدة لعالم بيانات (ف-4) لمدة تسعة أشهر ليقوم، بالتنسيق مع الإدارة، بتقديم التوجيه التقني الموضوعي والدعم التحليلي إلى فريق الخبراء الرفيع المستوى فيما يتعلق بالمنهجيات والمؤشرات والإحصاءات المتاحة لقياس التقدم المحرز. **ونظرا إلى اقتراح إنشاء وظيفة موظف للشؤون السياسية (ف-4) لدعم التفاعل على نطاق المنظومة مع البنك الدولي والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية الأخرى، وثلاث وظائف مؤقتة لدعم فريق الخبراء الرفيع المستوى (A/79/583، الفقرة 16 (ب) '1'، والفقرة 29 (أ) أعلاه)، ترى اللجنة الاستشارية أنه يمكن استخدام هذه الموارد الجديدة لدعم التحضير لمؤتمر القمة الذي يعقد كل سنتين وفريق الخبراء الرفيع المستوى. ولذلك، توصي اللجنة بتخفيض مدة عمل موظف الشؤون الاقتصادية (ف-4) وعالم البيانات (ف-4) من تسعة أشهر إلى ستة أشهر لكل منهما؛**

(ب) سفر الموظفين: احتياجات قدرها 000 18 دولار (غير متكررة) للموظفين للمشاركة في مؤتمر القمة الذي يعقد كل سنتين ودعم اجتماع فريق الخبراء الرفيع المستوى في نيويورك.

32 - **وتوصي اللجنة الاستشارية، رهناً بتوصيتها الواردة في الفقرة 31 أعلاه، بالموافقة على الموارد غير المتصلة بالوظائف المقترحة في إطار الباب 12.**

دال - إدارة الدعم العملياتي (الباب 29 باء)

33 - يُقترح رصد موارد غير متصلة بالوظائف قدرها 000 284 دولار لعام 2025 في إطار الباب 29 باء، إدارة الدعم العملياتي، لتغطية نفقات التشغيل العامة المتصلة بإجراء تعديلات في الحيز المكتبي لاستيعاب الوظائف الجديدة المقترح إنشاؤها البالغ عددها 19 وظيفة (16 وظيفة من الفئة الفنية و 3 وظائف من فئة الخدمات العامة) ووظيفة مؤقتة واحدة في نيويورك، المقترحة في إطار الباب 3، الشؤون السياسية (A/79/583، الفقرة 21). **ونظرا إلى أن اللجنة الاستشارية أوصت بعدم الموافقة على اقتراح إنشاء 11 وظيفة في نيويورك (انظر الفقرات 14 و 18-23 أعلاه)، توصي بتعديل الموارد المقترحة لتعديل الحيز المكتبي وفقا لذلك.**

34 - **وتوصي اللجنة الاستشارية، رهناً بتوصيتها الواردة في الفقرة 33 أعلاه، بالموافقة على الموارد غير المتصلة بالوظائف المقترحة في إطار الباب 29 باء.**

هاء - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات (الباب 2)

35 - يُقترح رصد موارد غير متصلة بالوظائف قدرها 300 118 دولار لعام 2025 (000 49 دولار لعام 2026) في إطار الباب 2، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، فيما يتعلق بتكاليف الموظفين الأخرى عملا بالفقرات 42 (ب) و 78 (ب) و 81 (أ) و 83 (هـ) من القرار 1/79. ويشير الأمين العام إلى أن تنفيذ الولاية الواردة في الفقرة 41 (ج) سيتطلب إعداد وثيقة واحدة يبلغ عدد كلماتها 500 8 كلمة في عام 2026 قبل نهاية الدورة الثمانين للجمعية العامة. وتستلزم الفقرة 42 (ب) عقد أربعة اجتماعات في نيويورك في عام 2025 مع خدمة الترجمة الشفوية، بالإضافة إلى وثيقة واحدة من 500 8 كلمة في عام 2026. ويستلزم كل من الفقرات 78 (ب) و 81 (أ) و 83 (هـ) وثيقة واحدة من 500 8 كلمة في عام 2025. وستُتاح هذه الاجتماعات والوثائق بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية الست (A/79/583،

الفقرتان 4 و 14). **ونظرا إلى أن بعض الوثائق ستصدر في عام 2026، توصي اللجنة الاستشارية بإجراء تخفيض بنسبة 20 في المائة (700 23 دولار) في الموارد المقترحة لعام 2025.**

36 - **وتوصي اللجنة الاستشارية، رهناً بتوصيتها الواردة في الفقرة 35 أعلاه، بالموافقة على الموارد غير المتصلة بالوظائف المقترحة في إطار الباب 2.**

واو - نزع السلاح (الباب 4)

37 - يُقترح رصد موارد غير متصلة بالوظائف قدرها 000 90 دولار لعام 2025 في إطار الباب 4، نزع السلاح، عملاً بالفقرة 34 (ج) من القرار 1/79، كما يلي (A/79/583، الفقرة 18):

(أ) الخبراء الاستشاريون: مبلغ 600 29 دولار لتغطية تكاليف الخبرة الفنية المطلوبة لدعم إعداد وصياغة تحليل عن أثر الزيادة العالمية في الإنفاق العسكري على تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

(ب) الخبراء: مبلغ 600 14 دولار لتغطية تكاليف سفر ما يصل إلى خمسة خبراء لحضور حلقة عمل للتحقق لمدة يومين.

(ج) الخدمات التعاقدية: مبلغ 800 45 دولار لتغطية تكاليف إعداد مواد ونشرها.

38 - **وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الموارد المقترحة غير المتصلة بالوظائف في إطار الباب 4.**

ثالثا - الأثر في الميزانية الناشئ عن التعاهد الرقمي العالمي

39 - يشير الأمين العام إلى أن الجمعية العامة، وعملاً بالفقرات 48، و 56، و 63، و 72، و 74، من التعاهد الرقمي العالمي الوارد في المرفق الأول من القرار 1/79، أنشأت ولايات جديدة تتطلب رصد موارد إضافية في أبواب مختلفة من الميزانية بمبلغ إجمالي قدره 100 615 3 دولار لعام 2025 قبل إعادة تقدير التكاليف، منه مبلغ 700 324 دولار في إطار الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين (بمجموع قدره 600 359 4 دولار لعام 2026) (A/79/583، الفقرات 25 إلى 38 والجدول 8).

ألف - مكتب التكنولوجيات الرقمية والناشئة (في إطار الباب 1)

الولاية ومعلومات أساسية

1 - لمحة عامة عن الولاية

40 - يقترح الأمين العام إنشاء مكتب للتكنولوجيات الرقمية والناشئة وفقاً للفقرة 72 من وثيقة التعاهد الرقمي العالمي. وسيضم المكتب الأنشطة والموارد الحالية لمكتب مبعوث الأمين العام المعني بالتكنولوجيا، مع تعزيز التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن التعاون الرقمي ودعم تنفيذ التعاهد الرقمي العالمي (A/79/583، الفقرة 27).

41 - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن من المقترح أن يُدرَج مكتب التكنولوجيات الرقمية والناشئة تحت الباب 1 من الميزانية، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً، نظراً للمهام التالية المسندة للمكتب: (أ) إسداء المشورة إلى القيادة العليا للأمم المتحدة بشأن الاتجاهات الرئيسية في مجال التكنولوجيا،

من أجل توجيه النهج الاستراتيجي الذي تتبعه المنظمة بشأن هذه المسائل؛ (ب) العمل كجهة تتولى الدعوة إلى التعاون الرقمي وكمنسق له، من خلال المشاركة مع الدول الأعضاء وقطاع التكنولوجيا والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين؛ (ج) تيسير الحوار السياساتي بشأن التكنولوجيات الرقمية والناشئة بين أصحاب المصلحة المتعددين؛ (د) تعزيز التنسيق على نطاق المنظومة داخل الأمم المتحدة وعلى نطاقها بشأن التكنولوجيات الرقمية والناشئة؛ (هـ) دعم متابعة وتنفيذ التعاهد الرقمي العالمي.

42 - وفيما يتعلق بتعريف التكنولوجيات الناشئة، أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن التكنولوجيات الناشئة عمومًا تتسم بجدتها وحالة عدم التأكد التي تكتنفها، وتطبيقاتها المتغيرة، وإمكاناتها غير المستغلَّة، وهو ما يتطلب بذلك الأخذ بنهج متعدد التخصصات وعلى صعيد المنظومة بأكملها. غير أن التكنولوجيات الناشئة ليس لها تعريف واحد في الأمم المتحدة. فاستراتيجية الأمين العام بشأن التكنولوجيات الجديدة التي صدرت في عام 2018 تتناول مسائل الذكاء الاصطناعي، والتشغيل الآلي، وعلوم المواد، والتواصل عبر الشبكات الاجتماعية، والتكنولوجيا الأحيائية، فيما تتناول خريطة الطريق من أجل التعاون الرقمي لعام 2020 مجموعة من التكنولوجيات التي تندرج في سياق تعزيز الاتصال والاقتصاد الرقمي وبناء القدرات الرقمية وأهداف التنمية المستدامة (A/74/821، الفقرات 20 و 33 و 72). وأُبلغت اللجنة أيضا بأن الدول الأعضاء دعت، أثناء المشاورات التي سبقت تقديم مقترح الميزانية الحالي، إلى أن تظل ولاية مكتب التكنولوجيات الرقمية والناشئة ملائمة للغرض المنشود في مجال يتسم بسرعة تغيُّره، وأن يحافظ اسمه وولايته على المرونة اللازمة لكي يشمل المسائل المتطورة في وجه التغيرات التكنولوجية، بما في ذلك الإشارة الصريحة إلى "التكنولوجيات الناشئة"، و "بناء القدرات في مجال التكنولوجيات الناشئة مثل الذكاء الاصطناعي في بلدان الجنوب" و "التنسيق على نطاق المنظومة بشأن التكنولوجيات الرقمية والناشئة".

43 - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن القيمة المضافة للمكتب الجديد تجسِّد ما يلي: (أ) المكتب يشغل موقعا كمكتب صغير وذي أهمية استراتيجية ينصب تركيزه على عدة قطاعات، ويستند إلى أنشطة مكتب مبعوث الأمين العام المعني بالتكنولوجيا ويقدم تقاريره إلى الأمين العام؛ (ب) الدول الأعضاء والجهات صاحبة المصلحة، لا سيما الوفود أو المنظمات التي هي أصغر حجماً، ستواصل الاستفادة من وجود جهة اتصال أولى في منظومة الأمم المتحدة، بما يتيح لها قدرة أكبر على الانخراط والمشاركة في عمليات حوار أكثر شمولاً بشأن السياسات بين أصحاب المصلحة المتعددين؛ (ج) كيانات منظومة الأمم المتحدة ستستفيد من وجود وسيط نزيه قادر على تيسير التنسيق والتبادل، بما يمكّن المنظومة من تحقيق ناتج يتجاوز مجموع أجزائها في دعم تنفيذ التعاهد الرقمي العالمي لصالح الدول الأعضاء؛ (د) البلدان النامية ستستفيد مما ذُكر أعلاه، وكذلك من دعوة ومشورة وتوجيه أدق بشأن السياسيات تكون أكثر توجها صوب أهداف بعينها.

44 - وفيما يتعلق بالنقطة الأخيرة، أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن المبعوث المعني بالتكنولوجيا والمدير العام لمصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نموا المعيَّن حديثاً قد عمِلا على مدى فترات منتظمة واتفقا على تعزيز التعاون. وينصب التركيز في التعاون المقترح، الذي يندرج ضمن خطط مكتب التكنولوجيات الرقمية والناشئة للفترة 2025-2027، على جملة أمور منها تحديد فرص نقل التكنولوجيا، وتحليل نظم التكنولوجيا والابتكار لتحديد أفضل الممارسات في أقل البلدان نمواً، وتسخير الذكاء الاصطناعي لتسريع وتيرة الاكتشافات العلمية وروح الابتكار في هذه البلدان. وسيشمل ذلك الاستفادة من تقييمات مصرف التكنولوجيا للاحتياجات التكنولوجية ومعارفه في هذا المجال للمساعدة في تحديد الأولويات ومتطلبات الدعم

لأقل البلدان نمواً. ويمكن الاستفادة من آليات التعاون القائمة، مثل صندوق التعاون الرقمي، لتعزيز هذا التعاون.

2 - تيسير التعاون

45 - عند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن القدرات الراهنة على نطاق منظومة الأمم المتحدة في مجال التعاون الرقمي موزَّعة على كيانات شتى، منها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ومنظمة العمل الدولية، والاتحاد الدولي للاتصالات، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومكتب شؤون نزع السلاح، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومنظمة الصحة العالمية (في أعقاب اتخاذ جمعية الصحة العالمية قراها عام 2018 بشأن الصحة الرقمية)، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، ومنظمة التجارة العالمية، ومصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نمواً. وأُبلغت اللجنة أيضًا، عند الاستفسار، بأن التعاهد الرقمي العالمي لا يسعى إلى التعاون الرقمي المركزي وبأنه يعترف صراحةً بالطابع الواسع واللامركزي الذي تتسم به الأنشطة الرقمية. وسينصب تركيز مكتب التكنولوجيات الرقمية والناشئة على التيسير الأفقي المنحى لا على الإشراف الهرمي. وأُبلغت اللجنة كذلك بأن مكتب مبعوث الأمين العام المعني بالتكنولوجيا قدم الدعم لعمليتَي مسح خضعت لهما منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالتعاون الرقمي على النحو التالي:

(أ) إجراء مسح للمبادرات المتصلة بالرقمنة على نطاق منظومة الأمم المتحدة (تشرين الثاني/نوفمبر 2021) بالتعاون مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، تم في إطاره استقصاء أكثر من 40 كيانًا من كيانات منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بخريطة الطريق من أجل التعاون الرقمي التي وضعها الأمين العام والتماس أكثر من 500 تقرير عن أنشطتها الرقمية ذات الصلة. وقد ساعدت هذه العملية مكتبَ مبعوث الأمين العام المعني بالتكنولوجيا في تحديد الثغرات التي تعتري أنشطته اللاحقة وترتيب أولوياتها وتموقعه الاستراتيجي في الفترة 2022-2024 لتجنب الازدواجية؛

(ب) حدد الموجز السياساتي الصادر عن الأمين العام بشأن التعاهد الرقمي العالمي (أيار/مايو 2023) هيئات ومنتديات الأمم المتحدة الحكومية الدولية والمتعددة الأطراف صاحبة المصلحة الحالية المعنية بالتعاون الرقمي. وقد أشار الأمين العام في الموجز السياساتي إلى تداخل بعض جهود التعاون القائمة والثغرات التي تعتري بعض المسائل الرقمية الناشئة (مثل حوكمة البيانات). وفي الصفحة 19 من الموجز، شدد الأمين العام على الحاجة إلى "تعاون مطرد ومترابط" للقضاء على "ما يعتور مناقشات السياسات من التجزؤ وعدم الانتظام اللذين طبعا التنسيق الرقمي حتى الوقت الراهن".

3 - التنسيق

46 - أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأنه لا يوجد كيان قائم لديه الولاية الشاملة لعدة قطاعات اللازمة لتيسير التنسيق الفعال على نطاق الأمم المتحدة أو تمثيلها فيما يتعلق بالتعاهد الرقمي العالمي وبالتفاعل مع الجهات الخارجية صاحبة المصلحة لتيسير التنسيق بنجاح من أجل تنفيذ التعاهد. وزُودت اللجنة بمعلومات عن ترتيبات التنسيق الحالية في الأمم المتحدة، بما في ذلك في مجال التكنولوجيات الرقمية والناشئة (انظر الجدول 1).

الجدول 1

ترتيبات التنسيق في منظومة الأمم المتحدة

هيئة التنسيق (سنة الإنشاء)	*الولاية أو الدور*	*العضوية*	*القدرات بالأمانة العامة*
مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق (1946)	"كفالة تنفيذ الاتفاقات المبرمة بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة على أكمل وجه وبأقصى درجة من الفعالية" (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 13 (د-3)	الرؤساء التنفيذيون للأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها الـ 12، ووكالاتها المتخصصة الـ 15، ومنظماتها الـ 3 ذات الصلة	أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين
اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج (2000)	"تعزيز الاتساق والتعاون والتنسيق بشأن الأبعاد السياساتية والبرنامجية للقضايا الاستراتيجية لمنظومة الأمم المتحدة" (اختصاصات اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج)	كبار موظفي المنظمات الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين المسؤولين عن السياسات وتخطيط البرامج وإعدادها	
فريق الأمم المتحدة المعني بمجتمع المعلومات (2006)	"لتسهيل تنفيذ مخرجات [القمة العالمية لمجتمع المعلومات]" (برنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات)	39 وكالة	الاتحاد الدولي للاتصالات (إضافةً إلى مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، بالتناوب) (موارد خارجة عن الميزانية)
فريق العمل المشترك بين وكالات الأمم المتحدة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة (2015)	يكون بوابة تفضي إلى "المعلومات المتعلقة بالمبادرات ... التي تعنى بالعلم والتكنولوجيا والابتكار داخل الأمم المتحدة وخارجها" (برنامج عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية)	47 كيانا من كيانات الأمم المتحدة	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

هيئة التنسيق (سنة الإنشاء)	*الولاية أو الدور*	*العضوية*	*القدرات بالأمانة العامة*
الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بالذكاء الاصطناعي (2020)	"سيسعى الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بالذكاء الاصطناعي إلى الجمع بين الجانبين الأخلاقي والتكنولوجي للأمم المتحدة لإتاحة أساس متين لما يُبذل في الوقت الراهن والمستقبل من جهود على نطاق المنظومة بشأن [الذكاء الاصطناعي] بهدف ضمان احترام حقوق الإنسان وتسريع وتيرة التقدم في تحقيق [أهداف التنمية المستدامة]" (مشروع اختصاصات الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بالذكاء الاصطناعي)	مفتوحة أمام جميع المهتمين من أعضاء اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج والمراقبين العاملين على معالجة المسائل المتعلقة بالذكاء الاصطناعي	الاتحاد الدولي للاتصالات، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (موارد خارجة عن الميزانية)

ملاحظة: تشمل ترتيبات التنسيق المحتملة الأخرى المشتركة بين الوكالات الترتيبات المتعلقة بخطاب الكراهية، وسلامة المعلومات، ونداء الأمين العام إلى العمل من أجل حقوق الإنسان، وفرقة عمل الأمم المتحدة المعنية بالهوية القانونية، من بين مسائل أخرى.

47 - وأُبلغت اللجنة الاستشارية أيضا، عند الاستفسار، بأن آليات التنسيق الداخلية الإضافية التي تعنى بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ينصب التركيز فيها على توفير الدعم التشغيلي على الصعيد الداخلي في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارتها ضمن كيانات منظومة الأمم المتحدة بدلاً من التركيز على التعاون الدولي أو التعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين بشأن مسائل السياسات الرقمية. وأُبلغت اللجنة كذلك بأن مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومركز الأمم المتحدة الدولي للحوسبة كليهما يركزان حصراً على المسائل التي تخص المنظمة باعتبارهما من مقدمي خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للكيانات المستفيدة ضمن الأمانة العامة للأمم المتحدة أو المنظومة. وتلاحظ اللجنة أن موارد الأمم المتحدة الرامية إلى تيسير مسائل السياسة العامة المتصلة بالتكنولوجيات الرقمية تشمل أيضاً منتدى إدارة الإنترنت.

48 - **وترى اللجنة الاستشارية أن إجراء المزيد من المشاورات والتحليلات سيمكِّن من إجراء مسح شامل لآليات التنسيق الحالية في الأمم المتحدة وتحديد الثغرات في هذا المجال لضمان اكتساب فهم كامل للدور التنسيقي الذي يضطلع به مكتب التكنولوجيات الرقمية والناشئة الجديد وتنفيذ هذا الدور بالاشتراك مع الكيانات والآليات الأخرى، بما فيها مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، بهدف تلافي الازدواجية والتداخل.**

4 - مكتب مبعوث الأمين العام المعني بالتكنولوجيا

49 - عند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الأمين العام كان قد حدد في البداية القيمة المضافة المحتملة لوجود مبعوث معني بالتكنولوجيا وأشار إلى اعتزامه تعيين مبعوث معني بالتكنولوجيا في استراتيجيته بشأن التكنولوجيات الجديدة لعام 2018. وحدد تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالتعاون الرقمي الصادر في حزيران/يونيه 2019 وخريطة الطريق من أجل التعاون الرقمي اللاحقة التي وضعها الأمين العام المهام المقترح أن يضطلع بها المبعوث (انظر A/74/821، الفقرة 74). وقد عُيِّن أول مبعوث للأمين العام معني بالتكنولوجيا في عام 2021. وفي الفترة بين عامَي 2021 و 2022، انصب تركيز مكتب مبعوث الأمين العام المعني بالتكنولوجيا على توفير الدعم للمبعوث في أداء دوره المتمثل في قيادة جهود التنسيق المبذولة على نطاق المنظومة لتنفيذ خريطة الطريق من أجل التعاون الرقمي.

50 - وأُبلغت اللجنة الاستشارية أيضا، عند الاستفسار، بأن المفاوضات بشأن التعاهد الرقمي العالمي واعتماده أُجريت استناداً إلى أن "استيعاب أنشطة وموارد المكتب الحالي لمبعوث الأمين العام المعني بالتكنولوجيا" سيستتبع ضمنا مقترحا لمواصلة الاضطلاع بمهام المكتب الحالية، التي تشمل ما يلي: (أ) إسداء المشورة إلى القيادة العليا للأمم المتحدة بشأن الاتجاهات الرئيسية في مجال التكنولوجيا، من أجل توجيه النهج الاستراتيجي الذي تتبعه المنظمة بشأن هذه المسائل؛ (ب) العمل كجهة تتولى الدعوة إلى التعاون الرقمي وكمنسق له، من خلال المشاركة مع الدول الأعضاء وقطاع التكنولوجيا والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين؛ (ج) تيسير الحوار السياساتي بشأن التكنولوجيات الرقمية والناشئة بين أصحاب المصلحة المتعددين.

51 - وزُوِّدت اللجنة الاستشارية، بناءً على طلبها، بمعلومات عن التبرعات التي استلمها مكتب مبعوث الأمين العام المعني بالتكنولوجيا في الفترة من 1 كانون الثاني/يناير 2021 إلى 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2024، على النحو الوارد في الجدول 2.

الجدول 2

التبرعات التي استلمها مكتب مبعوث الأمين العام المعني بالتكنولوجيا، للفترة من 1 كانون الثاني/يناير 2021 إلى 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

(بدولارات الولايات المتحدة)

الجهة المانحة	*التبرعات المستلمة*
الاتحاد الأوروبي	1 794 475
مؤسسة باتريك ج. ماكغفرن (Patrick J. McGovern Foundation)	1 500 000
مكتب الصناديق الاستئمانية المتعددة الشركاء التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (صندوق التعاون الرقمي)	583 938
اليابان	321 197
منظمة الأمم المتحدة للطفولة	274 268
سويسرا	200 000
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	194 693
مؤسسة بيل وميليندا غيتس	93 458

الجهة المانحة	*التبرعات المستلمة*
المنظمة الدولية للفرنكوفونية	39 752
المجموع	**5 271 782**

52 - وعند الاستفسار، زُوِّدت اللجنة الاستشارية بمعلومات عن تكوين ملاك موظفي مكتب مبعوث الأمين العام المعني بالتكنولوجيا حتى 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 (انظر الجدول 3).

الجدول 3

الوظائف المؤقتة في مكتب مبعوث الأمين العام المعني بالتكنولوجيا، حسب مهام شاغليها ورتبهم وجنسيتهم

المهمة	*الرتبة*	*الجنسية*
وكيل الأمين العام	و أ ع	الهند
كبير موظفي إدارة البرامج	ف-5	سويسرا
موظف لإدارة البرامج	ف-4	السلفادور
موظف معاون لإدارة البرامج	ف-2	ألمانيا
موظف مساعد لإدارة البرامج، الإدارة	ف-1	إكوادور
مساعد إداري	خ ع (ر أ)	الولايات المتحدة الأمريكية
خبير معاون (موظف فني مبتدئ)	ف-2	جمهورية كوريا
خبير معاون (موظف فني مبتدئ)	ف-2	إيطاليا
خبير معاون (موظف فني مبتدئ)	ف-2	ألمانيا
موظف لإدارة البرامج	ف-4	[شاغرة]
موظف لإدارة البرامج	ف-4	[شاغرة]

المختصرات: خ ع (ر أ) = فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ و أ ع: وكيل أمين عام.

53 - وفيما يتعلق بالموارد الخارجة عن الميزانية المتوقع رصدها لمكتب التكنولوجيات الرقمية والناشئة، أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأنه سيجري التواصل مع الجهات المانحة الثنائية الحالية لتحديد مستقبل الاتفاقات الراهنة، بما يؤدي إما إلى إبرام اتفاق متبادل أو استمرار العمل بها. ولا يفترض المقترح الحالي استمرار العمل بالاتفاقات الحالية. وفي المستقبل، سيسعى المكتب الجديد إلى وضع استراتيجية لتعبئة الموارد لتكملة الأنشطة الحالية بموارد خارجة عن الميزانية.

5 - خريطة الطريق من أجل التعاون الرقمي

54 - فيما يتعلق بالعلاقة بين خريطة الطريق من أجل التعاون الرقمي والتعاهد الرقمي العالمي، أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن عملية تنفيذ التعاهد ستكون منسجمة مع تفعيل التوصيات الواردة في خريطة الطريق، التي ستظل نقطة مرجعية لعمل مكتب التكنولوجيات الرقمية والناشئة. وأُبلغت اللجنة أيضاً بأن اعتماد التعاهد يمثل بدايةً لمرحلة انتقالية، سيجري خلالها تناوُل المواضيع الواردة في خريطة الطريق في

سياق تنفيذ التعاهد، نظراً لوجود توافق قوي بين النصَّين سواء في المجالات المواضيعية أو الالتزامات. وتشمل تلك المواضيع، على سبيل المثال لا الحصر، التوصيلية، والمنافع الرقمية العامة، وحقوق الإنسان، والثقة الرقمية والأمن الرقمي، وتعزيز التعاون الرقمي.

6 - الإجراءات

55 - فيما يتعلق بتوقيت التقديرات المنقَّحة، أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن الحاجة الملحة للاقتراح تنبع من ضرورة كفالة متابعة التعاهد الرقمي العالمي بطريقة حسنة التوقيت وشفافة وخاضعة للمساءلة. وقد حددت الدول الأعضاء جداول زمنية طموحة لمتابعته وتنفيذه. وتتضمن الفقرتان 63 و 71 من التعاهد طلبات لتقديم نواتج محددة خلال الدورة التاسعة والسبعين للجمعية العامة، من بينها تقديم تقرير عن خيارات التمويل المبتكر لبناء القدرات في مجال الذكاء الاصطناعي، في عام 2025.

الموارد المقترحة

56 - تبلغ الموارد المقترحة لمكتب التكنولوجيات الرقمية والناشئة 700 691 2 دولار لعام 2025 (900 436 3 دولار لعام 2026) (انظر A/79/583، الجدول 9).

57 - وستغطي الموارد المقترحة المتصلة بالوظائف بمبلغ 900 302 2 دولار لعام 2025 (3 139 700 دولار في عام 2026) تكاليف إنشاء 10 وظائف (1 مد-2، و 2 ف-4، و 4 ف-3، و 2 ف-2، و 1 من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)) وتحويل 6 وظائف (1 و أ ع، و 1 ف-5، و 1 ف-4، و 2 ف-1/2، و 1 من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) من وظائف في مكتب مبعوث الأمين العام المعني بالتكنولوجيا مموَّلة من الموارد الخارجة عن الميزانية إلى وظائف مموَّلة من الميزانية العادية. ويشمل الاحتياج المقدَّر بقيمة 900 302 2 دولار تطبيق عامل شغور بنسبة 50 في المائة للوظائف الجديدة (المرجع نفسه، الفقرات 41 إلى 50، والمرفق الرابع). وسيكون المكتب الجديد منظَّما كما يلي:

(أ) مكتب وكيل الأمين العام (في نيويورك)؛

'1' 1 رئيس المكتب/وكيل الأمين العام (تحويل)؛

'2' 1 مدير (مد-2) (إنشاء)؛

'3' 1 موظف إداري (ف-3) (إنشاء)؛

'4' 1 موظف مساعد لإدارة البرامج (ف-1) (تحويل)؛

'5' 1 مساعد إداري (فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)) (إنشاء)؛

'6' 1 مساعد إداري (فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) (تحويل)؛

(ب) وحدة التنسيق في منظومة الأمم المتحدة (في جنيف):

'1' 1 رئيس فريق (ف-4) (تحويل)؛

'2' 1 موظف تنسيق (ف-3) (إنشاء)؛

'3' 1 موظف معاون لشؤون التنسيق (ف-2) (إنشاء)؛

(ج) قسم السياسات والبحوث والدعم (معظمها في نيويورك):

'1' 1 رئيس قسم (ف-5) (تحويل)؛

'2' 1 موظف برامج، الشراكات (ف-4) (إنشاء في جنيف)؛

'3' 1 موظف برامج، بحوث السياسات (ف-4) (إنشاء)؛

'4' 1 موظف برامج، دعم السياسات (ف-3) (إنشاء)؛

'5' 1 موظف برامج، بحوث السياسات (ف-3) (إنشاء)؛

'6' 1 موظف برامج معاون، الشراكات (ف-2) (تحويل)؛

'7' 1 موظف معاون لإعداد التقارير (ف-2) (إنشاء)؛

58 - وفيما يتعلق بموقع الوظائف المقترحة، أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين، التي تتخذ من نيويورك مقرا لها، لديها أيضا وحدة مكرسة للتنسيق توجد في جنيف. ووفقاً لما جاء في المعلومات المقدمة، فإن تعزيز الوجود في جنيف هو بالنسبة لمكتب التكنولوجيات الرقمية والناشئة أمر يكتسي أهمية حيوية لإشراك العديد من وكالات الأمم المتحدة العاملة في مجال حوكمة التكنولوجيا، مثل منظمة العمل الدولية، والاتحاد الدولي للاتصالات، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة الصحة العالمية، ومكتب شؤون نزع السلاح، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، ومنظمة التجارة العالمية، وذلك لكفالة الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة. وأُبلغت اللجنة أيضا بأن الوفود، خلال المشاورات مع الدول الأعضاء، اعترفت على نطاق واسع بأهمية أن يكون للمكتب الجديد وجود في نيويورك وجنيف، بينما أكدت بعض الوفود أيضا أن شكلاً ما من التمثيل أو الوجود في بلدان الجنوب سيكون مهما للبلدان النامية.

59 - **وتلاحظ اللجنة الاستشارية الزيادة الكبيرة في الموارد المقترحة لقسم السياسات والبحوث والدعم، وترى أنه يتعين تقديم مبررات وشروح إضافية لإيضاح الأنشطة ذات الصلة، بما في ذلك الدعم المقدم إلى الدول الأعضاء. ومع الأخذ في الاعتبار أيضا الحاجة إلى حصر وتحديد مهام التنسيق المسندة لمكتب التكنولوجيات الرقمية والناشئة بشكل واضح وشامل، على النحو المبين في الفقرة 48 أعلاه، والحاجة إلى أن يكون له وجود إقليمي داخل اللجان الاقتصادية الإقليمية، توصي اللجنة باتباع نهج تدريجي لإعداد المكتب الجديد، وأن يُعاد تقييم احتياجاته من الموارد، وكذلك هيكله، بما في ذلك وجوده الإقليمي، بعد مرحلة أولية، وأن يُقدم لتنظر فيه الجمعية العامة في سياق مشروع الميزانية البرنامجية المقبل.**

60 - **ونظراً إلى ما ذُكر أعلاه، ترى اللجنة الاستشارية أن التحويل المقترح للوظائف سيكون كافياً للعمليات الأولية التي يضطلع بها المكتب الجديد. ولذلك، توصي اللجنة بعدم الموافقة على اقتراح إنشاء 10 وظائف جديدة: وظيفة واحدة لمدير (مد-2)؛ ووظيفة واحدة لموظف برامج، الشراكات (ف-4)؛ ووظيفة واحدة لموظف برامج، بحوث السياسات (ف-4)؛ ووظيفة واحدة لموظف إداري (ف-3)؛ ووظيفة واحدة لموظف تنسيق (ف-3)؛ ووظيفة وحدة لموظف برامج، دعم السياسات (ف-3)؛ وظيفة واحدة لموظف برامج، بحوث السياسات (ف-3)؛ ووظيفة واحدة لموظف معاون لشؤون التنسيق (ف-2)؛ ووظيفة واحدة لموظف معاون لإعداد التقارير (ف-2)؛ ووظيفة واحدة لمساعد إداري (فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)، في هذه المرحلة.**

61 - **وتوصي اللجنة الاستشارية، رهناً بتوصيتها الواردة في الفقرة 60 أعلاه، بالموافقة على الموارد غير المتصلة بالوظائف المقترحة في إطار الباب 1. وما يتعلق بذلك من الموارد غير المتصلة بالموارد ينبغي تعديله تبعاً لذلك.**

62 - وعملاً بالفقرة 72 من التعاهد الرقمي العالمي، يُقترح رصد موارد غير متصلة بالوظائف قدرها 800 388 دولار لعام 2025 (200 297 دولار لعام 2026)، على النحو التالي (المرجع نفسه، الفقرة 51):

(أ) تكاليف الموظفين الأخرى: مبلغ 000 35 دولار لتغطية تكاليف الاستعانة بموظفين يحلّون محل أقرانهم المتغيبين في الإجازات الوالدية أو الإجازات المرضية وتعيين موظفين مؤقتين لدعم فترات ذروة عبء العمل؛

(ب) الضيافة: مبلغ 000 5 دولار لتغطية تكاليف الحفلات الرسمية مثل المناسبات الخاصة وغيرها من أنشطة التوعية لدعم إقامة العلاقات والشراكات مع الدول الأعضاء وقطاع التكنولوجيا والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين والحفاظ عليها؛

(ج) الخبراء الاستشاريون: مبلغ 600 110 دولار لتغطية تكاليف إجراء البحوث وتنفيذ مشاريع متخصصة أخرى تتعلق بتعزيز التنسيق في منظومة الأمم المتحدة والشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين فيما يتعلق بالتكنولوجيات الرقمية والناشئة. **وتشجع اللجنةُ الاستشارية المكتبَ الجديد على استخدام الموارد الداخلية قدر الإمكان، ولا سيما فيما يتعلق بمهامه الأساسية، ولذلك توصي بإجراء تخفيض بنسبة 10 في المائة (100 11 دولار) في الموارد المقترحة للخبراء الاستشاريين؛**

(د) سفر الموظفين: مبلغ 000 139 دولار لتغطية التكاليف المتعلقة بالتواصل مع الشركاء داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها والمشاركة في منتديات وعمليات مثل استعراض القمة العالمية لمجتمع المعلومات بعد مرور 20 سنة على انعقادها ومنتدى إدارة الإنترنت. **وتشجع اللجنة الاستشارية المكتبَ الجديد على تكثيف استخدام وسائل الاتصال الافتراضية بهدف التقليل إلى أدنى حد من نفقات السفر الشخصي، وتوصي بإجراء تخفيض بنسبة 10 في المائة (900 13 دولار) في الموارد المقترحة لسفر الموظفين؛**

(هـ) الخدمات التعاقدية: مبلغ 600 63 دولار لتغطية تكاليف خدمات تجهيز البيانات وتصميم المواقع الشبكية؛

(و) مصروفات التشغيل العامة: مبلغ 400 6 دولار لتغطية تكاليف الاتصالات، بما في ذلك تكاليف خدمات الهاتف والإنترنت والنسخ؛

(ز) اللوازم والمواد: 400 4 دولار؛

(ح) الأثاث والمعدات: مبلغ 800 24 دولار لتغطية تكاليف اقتناء حواسيب للوظائف المنشأة حديثا.

63 - **وتوصي اللجنة الاستشارية، رهناً بتوصياتها الواردة في الفقرتين 60 و 62 أعلاه، بالموافقة على الموارد غير المتصلة بالوظائف المقترحة في إطار الباب 1.**

باء - مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الباب 12)

64 - عملاً بالفقرة 48 من التعاهد الرقمي العالمي، يُقترح رصد موارد غير متصلة بالوظائف قدرها 700 396 دولار لعام 2025 (700 396 دولار لعام 2026) في إطار الباب 12، التجارة والتنمية، وذلك على النحو التالي (المرجع نفسه، الفقرة 54):

(أ) تكاليف الموظفين الأخرى: مبلغ 800 219 دولار لتغطية تكاليف إنشاء وظيفة واحدة ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة لموظف للشؤون الاقتصادية (ف-4) مقرها في جنيف لمدة سنتين (2025 و 2026) يتولى شاغلها تقديم الدعم الفني المتخصص إلى الفريق العامل المعني بإدارة البيانات في إجراء بحوث تغطي الثغرات القائمة في مجال حوكمة البيانات على الصعيد العالمي، ودعم إعداد تقرير الفريق العامل الذي سيقدَّم إلى الجمعية العامة في موعد لا يتجاوز دورتها الحادية والثمانين. **وبالنظر إلى أن تقرير الفريق العامل المعني بحوكمة البيانات من المقرر أن يصدر بحلول عام 2027، توصي اللجنة الاستشارية بإنشاء الوظيفة المقترحة لموظف للشؤون الاقتصادية (ف-4) لمدة سنة واحدة فقط، في عام 2026؛**

(ب) الخبراء: مبلغ 900 156 دولار لتغطية سفر 48 عضوًا من أعضاء الفريق العامل من 24 بلدًا من البلدان النامية لحضور دورة واحدة في السنة. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الاحتياجات من الموارد تغطي سفر ممثلَين عن كل عضو من أعضاء الفريق العامل البالغ عددهم 24 عضوا من البلدان النامية لحضور دورة الفريق العامل، وبذلك يبلغ مجموع عدد الرحلات 48 رحلة؛

(ج) مصروفات التشغيل العامة: مبلغ 000 20 دولار لتغطية مختلف التكاليف المتعلقة باجتماعات الفريق العامل، بما في ذلك الترجمة الشفوية وإيجار مرافق المؤتمرات.

65 - **وتوصي اللجنة الاستشارية، رهناً بتوصيتها الواردة في الفقرة 64 (أ) أعلاه، بالموافقة على الموارد غير المتصلة بالوظائف المقترحة في إطار الباب 12.**

جيم - إدارة الدعم العملياتي (الباب 29 باء)

66 - عملاً بالفقرة 72 من التعاهد الرقمي العالمي، يُقترح رصد مبلغ قدره 900 169 دولار لعام 2025 (300 91 دولار لعام 2026) في إطار الباب 29 باء، إدارة الدعم العملياتي (المرجع نفسه، الفقرة 55)، على النحو التالي:

(أ) الوظائف: مبلغ 800 54 دولار لإنشاء وظيفة واحدة لمساعد إداري (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) في المكتب التنفيذي لإدارة الدعم العملياتي، ليتولى شاغلها تقديم الدعم الإداري الأساسي إلى مكتب التكنولوجيات الرقمية والناشئة الجديد. **ونظراً إلى أن اللجنة الاستشارية أوصت بعدم الموافقة على اقتراح إنشاء 10 وظائف في المكتب الجديد (انظر الفقرة 60 أعلاه)، ترى اللجنة أن أي موارد بشرية إضافية ذات صلة بإنشاء المكتب الجديد ينبغي استيعابها في حدود الموارد المتاحة. ولذلك، توصي اللجنة بعدم الموافقة على اقتراح إنشاء وظيفة واحدة لمساعد إداري (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) في إطار الباب 29 باء. وما يتعلق بذلك من الموارد غير المتصلة بالموارد ينبغي تعديله تبعاً لذلك.**

(ب) مصـــروفات التشـــغيل العامة: مبلغ 100 115 دولار لتغطية تكاليف التعديلات في حيز المكاتب فيما يتعلق بســـبع وظائف جديدة (6 وظائف من الفئة الفنية وما فوقها ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة) مقترحة في نيويورك في إطار الباب 1، تقرير الســـياســـات والتوجيه والتنســـيق عموما. **ونظرا إلى أن اللجنة الاستشارية أوصت بعدم إنشاء وظائف جديدة (انظر الفقرة 60 أعلاه)، توصي اللجنة بإجراء تخفيض قدره 100 115 دولار في الموارد المقترحة لمصروفات التشغيل العامة.**

دال - إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات (الباب 2)

67 - عملاً بالفقرة 63 من الميثاق، يُقترح رصـــد موارد غير متصـــلة بالوظائف قدرها 500 24 دولار لعام 2025، في إطار الباب 2، شـؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصـادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، لتغطية تكاليف الموظفين الأخرى المتصـــلة بإصـــدار وثيقة واحدة يبلغ عدد كلماتها 500 8 كلمة بجميع اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة (انظر A/79/583، الفقرتان 34 و 52). **وترى اللجنة الاستشارية أن إدارة شـؤون الجمعية العامة والمؤتمرات ينبغي أن تكون قادرة على اسـتيعاب الاحتياجات المتصـلة بهذا الطلب في حدود الموارد المتاحة، ولذلك توصـي بإجراء تخفيض قدره 500 24 دولار في الموارد المقترحة لتكاليف الموظفين الأخرى في إطار الباب 2.**

هاء - الإدارة، جنيف (الباب 29 هاء)

68 - عملاً بالطلب الوارد في الفقرة 72 من التعاهد الرقمي العالمي، يُقترح رصـــد موارد غير متصـــلة بالوظائف قدرها 600 7 دولار لعام 2025 (600 7 دولار لعام 2026) كمصـــروفات تشـــغيل عامة لمكتب الأمم المتحدة في جنيف لتغطية تكاليف المرافق والصـــيانة المرتبطة بالوظائف الأربع التي مقرها في جنيف في مكتب التكنولوجيات الرقمية والناشئة في إطار الباب 29 هاء. **ونظراً إلى أن اللجنة الاستشارية أوصت بعدم إنشـــاء ثلاث وظائف من الوظائف المقترحة في جنيف (انظر الفقرة 60 أعلاه)، ترى اللجنة أن تكاليف المرافق والصـــيانة المرتبطة بوظيفة واحدة في جنيف يمكن اسـتيعابها في حدود الموارد المتاحة، ولذلك توصـــي بإجراء تخفيض قدره 600 7 دولار للموارد المقترحة غير المتصـــلة بالوظائف في إطار الباب 29 هاء.**

رابعا - مسائل أخرى

آجال التنفيذ

69 - عند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن تنفيذ القرار 1/79 مستمر ولا ينحصر في عامَي 2025 و 2026. فبعض الأنشطة ترتبط بآجال محددة ترد في ميثاق المستقبل، في حين أن أنشطة أخرى مشمولة بخطة التنفيذ. وتشمل الآجال المحددة المبيَّنة في ميثاق المستقبل ومرفقاته ما يلي:

(أ) اسـتعراض شـامل للعمليات: إجراء اسـتعراض رفيع المسـتوى للتعاهد الرقمي العالمي في عام 2027، وعقد اجتماع عام رفيع المســتوى في عام 2028 بشــأن إعلان الأجيال المقبلة، واجتماع على مســتوى رؤســاء الدول والحكومات في بداية الدورة الثالثة والثمانين للجمعية العامة، في عام 2028، لإجراء استعراض شامل لميثاق المستقبل (انظر أيضا A/79/583، الفقرات 61 إلى 64)؛

(ب) مواصلة العمل على مستوى العمليات الحكومية الدولية، على سبيل المثال، مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، المزمع عقده في عام 2025؛ والمؤتمر الدولي الرابع لتمويل التنمية، المزمع عقده في عام 2025؛ ومؤتمر القمة العالمي الثاني للتنمية الاجتماعية، المزمع عقده في عام 2025؛ واستعراض تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد مرور 30 سنة على اعتماده، المزمع عقده في عام 2025؛ ومؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، المزمع عقده في عام 2027؛ واستعراض القمة العالمية لمجتمع المعلومات بعد مرور 20 عاما على انعقادها، المزمع عقده في عام 2025؛

(ج) علاوةً على ذلك، أنشأ الأمين العام لجنة توجيهية داخلية تضم 34 كياناً، بما في ذلك العديد من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وذلك لتتولى الإشراف على تنفيذ ميثاق المستقبل. وإضافةً إلى ذلك، وفي إطار اللجنة التوجيهية، ستقوم ست مجموعات عمل بالدفع قدما بإجراءات محددة في مجالات مسؤوليتها، أي مساهمات الميثاق في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، والسلام والأمن، وإصلاح الهيكل المالي الدولي، والتكنولوجيات الرقمية، وإصلاح الحوكمة في الأمم المتحدة، والشباب.

آليات حقوق الإنسان

70 - في الفقرة 74 (أ) من ميثاق المستقبل، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقيِّم الحاجة إلى توفير التمويل الكافي والمضمون والمتزايد والمستدام لآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بما فيها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأن إعداد هذا التقييم وتقديمه هو شرط أساسي لأي طلب رصد لموارد إضافية محتملة للمفوضية. وأبلغت الأمانةُ العامة الجمعيةَ، في الفقرة 4 من البيان الشفوي الذي قدمه الأمين العام، بإمكانية أن تكون للمفوضية احتياجات إضافية في عام 2026 وفي السنوات اللاحقة.